

قرار رقم (١) لسنة ٢٠١٦  
بتعديل بعض أحكام القرار رقم (١) لسنة ٢٠١١  
بشأن لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات بالجهات الحكومية

رئيس اللجنة العليا لتقنية المعلومات والاتصالات:  
بعد الاطلاع على القرار رقم (٢٥) لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء وتشكيل لجنة عليا لتقنية المعلومات والاتصالات، المعدل بالقرار رقم (٤) لسنة ٢٠١٥،  
وعلى القرار رقم (١) لسنة ٢٠١١ بشأن لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات بالجهات الحكومية، المعدل بالقرار رقم (١) لسنة ٢٠١٤،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يستبدل بنص المادتين (١) و(٢) من القرار رقم (١) لسنة ٢٠١١ بشأن لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات بالجهات الحكومية، النصان الآتيان:  
مادة (١):

تنشأ لجنة تسمى "لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات بالجهات الحكومية"، ويشار إليها في هذا القرار بكلمة (اللجنة)، برئاسة الرئيس التنفيذي لهيئة المعلومات والحكومة الإلكترونية، وعضوية كل من:

- ١- ممثلين عن هيئة المعلومات والحكومة الإلكترونية.
- ٢- ممثلاً عن وزارة المالية.
- ٣- ممثلاً عن وزارة الصحة.
- ٤- ممثلاً عن مجلس التنمية الاقتصادية.
- ٥- ممثلاً عن مكتب سمو نائب رئيس مجلس الوزراء رئيس اللجنة العليا لتقنية المعلومات والاتصالات.
- ٦- ممثلاً عن وزارة التربية والتعليم.
- ٧- ممثلاً عن جامعة البحرين.

وعلى كل جهة من الجهات المشار إليها تحديد من يمثلها في عضوية اللجنة، على أن لا يقل مستوى التمثيل عن درجة وكيل مساعد أو من في حكمه.  
وتختار اللجنة نائباً للرئيس من بين أعضائها في أول اجتماع لها.

## مادة (٢):

تكون مدة العضوية في اللجنة ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ العمل بهذا القرار، ويجوز تجديد هذه المدة لمدة أخرى مماثلة.  
وإذا خلا مكان أي من أعضاء اللجنة لأي سبب، يحل محله ممثل عن ذات الجهة، ويكمل العضو الجديد مدة سلفه.

## المادة الثانية

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره.

نائب رئيس مجلس الوزراء

رئيس اللجنة العليا لتقنية المعلومات والاتصالات

محمد بن مبارك آل خليفة

صدر بتاريخ: ٢١ ربيع الآخر ١٤٣٧هـ

الموافق: ٣١ يناير ٢٠١٦م